

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُقَال : لَمْ يَكُنْ ذَنْبُهُ عَنْ إِرْهَاصٍ وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنَ الْحَدِيثِ وَنَصُّهُ
وَأَنَّ ذَنْبَهُ لَمْ يَكُنْ عَنْ إِرْهَاصٍ أَيْ إِمْرَارٍ وَإِرْصَادٍ وَإِنْ كَانَ عَارِضًا
وَأَصْلُهُ مِنَ الرَّهْصِ وَهُوَ تَأْسِيسُ الْبُنْيَانِ . وَيُقَال : رَاهَصَ غَرِيمَهُ أَيْ
رَاصَدَهُ . وَالْمَرَاهِصُ : الْمَرَاتِبُ وَالذَّرَجَاتُ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَمْ
يُسْمَعْ بِوَاحِدِهَا وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ : وَاحِدَتُهَا مُرْهَصَةٌ
يُقَالُ : كَيْفَ مَرْهَصَةٌ فُلَانٍ عِنْدَ الْمَلِكِ . وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ
لِلْأَعَشَى يَهْجُو عَلاَقِمَةَ بِنِ عَلاَثَةَ :

رَمَى بِكَ فِي أُخْرَاهُمْ تَرَكُّكَ الْعُلَا ... وَفُضِّلَ أَقْوَامٌ عَلَايَكَ
مَرَاهِصًا وَمَا يُسْتَدْرِكُ عَلَايَهُ : رَمَى الصَّيْدَ فَرَهَصَهُ : أَوْهَنَهُ .
وَدَابَّةٌ رَهِيصٌ وَرَهِيصَةٌ مَرْهُوسَةٌ وَالْجَمْعُ رَهْصِي . وَالرَّهْصُ : الْغَمَزُ
وَالْعِثَارُ عَنْ شَمِيرٍ وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَ النَّمِرِ بْنِ تَوَلَّبٍ فِي صِفَةِ جَمَلٍ :
شَدِيدٌ وَهُصٍ قَلِيلُ الرَّهْصِ مُعْتَدِلٌ ... بِصَفْحَتَيْهِ مِنْ الْأَنْسَاعِ
أَنْدَابٌ وَرُهْصَ الْحَائِطِ : دُعْمٌ . وَقَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : لِلْفَرَسِ عِرْقَانِ
فِي خَيْشُومِهِ وَهُمَا النَّاهِقَانِ وَإِذَا رَهَصَهُمَا مَرَضَ لَهُمَا . وَالْإِرْهَاصُ :
الْإِثْبَاتُ يُقَالُ : أَرَهَصَ الشَّيْءَ إِذَا أَثْبَتَهُ وَأَسَّسَهُ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ
إِرْهَاصُ النَّبِيُّوَّةِ . وَأَصَابَهُ رَاهِصٌ . وَفِي كِتَابِ النَّبَاتِ لِأَبِي حَنِيْفَةَ
: وَزَوْءُ الْفَرَعِ الْمُقَدَّمِ إِرْهَاصٌ لِلْوَسْمِيِّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : يُرِيدُ
أَنَّ مَقْدَمَهُ لَهُ وَإِذَا بِهِ . وَرَاهِصٌ : حَرَّةٌ سَوْدَاءٌ لِفَزَارَةَ وَعِنْدَهَا
أَكَامٌ مُتَّصِلَةٌ تُعْرَفُ بِتَلِّ رَاهِصِ .

فصل الشين المعجمة مع الصاد شبريص .

" الشَّيْبَرُ بِصُ كَسْفَرٌ جَلٌّ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ " الْجَمَلُ
الصَّغِيرُ " وَكَذَلِكَ الْقَرْمَلِيُّ وَالْجَبْرِ بَرٌّ أَوْ رَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخُمَاسِيِّ

شبيص .

" الشَّيْبُ بِصُ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ
الْخُشُونَةُ وَتَدَاخُلُ شَوْكُ الشَّجَرِ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ وَقَدْ تَشَبَّهَ الشَّجَرُ :
اشْتَبَيْكَ " وَدَخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ . لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ قَالَ :
" مُتَّخِذًا عِرْسَهُ فِي الْعَيْصِ .

" وفي دِغَالِ أَشْبِهِ التَّشْبِيصِ هَذَا أَوْ رَدَّهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ أَيْضاً فِي كِتَابِ
الْأَبْنِيَّةِ لَهُ شُحْص .

" الشَّحْصُ بِالْفَتْحِ عَنِ الْكِسَائِيِّ " وَيُحَرِّكُ " - عَنِ الْأَصْمَعِيِّ " وَاسْتَدَلَّ
بِقَوْلِ حُمَيْدِ بْنِ ثَوْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : .

قُومِي إِلَيْهَا فَإِنِّي قَدْ طَمَعْتُ لَكُمْ ... أَنْ أَسْتَفِيئَ إِلَيْهَا رِيْمَةً شَحْصًا
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَنَا أَرَى أَنَّ زَيْدًا لَمَّا نَزَلَ مِنْ نَهْرٍ وَنَهَرَ لِأَجْلِ حَرْفِ
الْحَلْقِ وَصَحَّحَهُ الصَّاعِغَانِيُّ فِي الْعُيُوبِ . زَادَ اللَّيْثُ " الشَّحْصَاءُ زَادَ
الْأَصْمَعِيُّ : " الشَّحْصَاءُ كَسَحَابَةِ زَادَ ابْنُ عَبَّادٍ : " الشَّحْصَاءُ مَحْرُوكَةٌ
" . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : الشَّحْصُ : " شَاةٌ ذَهَبَ لَيْدُهَا كُلُّهُ " وَكَذَلِكَ

النَّاقَةُ . حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَمَا فِي الصَّحاحِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : وَالشَّحْصُ
أَيْضاً تَكُونُ " السَّمِينَةُ " كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ . وَفِي الْمَحْكَمِ : وَالشَّحْصَاءُ
مِنَ الْغَنَمِ : السَّمِينَةُ . قِيلَ : هِيَ " الَّتِي لَا حَمْلَ بِهَا " وَلَا لَيْدَ : وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : الشَّحْصَاءُ هِيَ الَّتِي لَا لَيْدَ لَهَا . فِي الصَّحاحِ : قَالَ الْعَدَبِيُّ :
الشَّحْصُ : لَمْ يَنْزَعْ عَلَيْهَا قَطُّ وَالْعَائِطُ الَّتِي قَدْ أُزْرِيَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَحْمِلْ . " ج
أَشْحَاصٌ " كَفَلَّاسٍ وَأَفْلَاسٍ وَسَيْبٍ وَأَسْيَابٍ " وَشَحْصٌ " كَعَيْدٍ وَعَيْبَادٍ " وَشَحْصٌ
بِلَفْظِ الْوَاحِدِ " عَنِ الْكِسَائِيِّ وَنَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ " وَشَحْصَاتٌ وَشَحْصٌ
مَحْرُوكَةٌ " فِيهِمَا نَقَلَهُمَا ابْنُ عَبَّادٍ . وَفَقَهُ مِنَ الْجُمُوعِ : أَشْحَاصٌ كَفَلَّاسٍ
وَأَفْلَاسٍ عَنِ شَمْرَةَ . وَأَنْشُدُ : .

" بِأَشْحَاصٍ مُسْتَأْخِرٍ مَسَا فِدُهُ الشَّحْصُ حُوصٌ : كَصَبُورٍ . النَّضْوَةُ تَعْبَاءُ "
أَوْ رَدَّهُ الصَّاعِغَانِيُّ فِي كِتَابَيْهِ